

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٤١ لسنة ١٩٨٣

بإشراف هيئة اتحاد الإذاعة والتليفزيون على شركة
صوت القاهرة للصوتيات والمرئيات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن اتحاد الإذاعة والتليفزيون ؛

وعلى القانون رقم ٩٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون فى شأن هيئات القطاع العام وشركاته ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تشرف هيئة اتحاد الإذاعة والتليفزيون على شركة صوت القاهرة للصوتيات والمرئيات
ويكون للهيئة بالنسبة لهذه الشركة جميع الاختصاصات المقررة فى القانون رقم ٩٧
لسنة ١٩٨٣ المشار إليه هيئات القطاع العام بالنسبة للشركات التى تشرف عليها .

(المادة الثانية)

على وزير الدولة للإعلام تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ ربيع الأول سنة ١٤٠٤ (٢٨ ديسمبر سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك